

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



Republic of Iraq

CENTRAL BANK OF IRAQ

المديرية العامة لمرافعة الصيرفة والائتمان

قسم الدراسات والبحوث المصرفية

جمهورية العراق
البنك المركزي العراقي

NO.:

Date:

العدد: ٢٠٩ / ٢٠٠٨
التاريخ: ١٠ / ١٢ / ٢٠٠٨

الى / مجلس ادارات المصارف المجازة بممارسة الصيرفة كافة

م/ تأمينات الاعتمادات المستندية وخطابات الضمان

تقرر قيام مجالس اداراتكم بوضع ضوابط لمنح الائتمان النقدي والتعهدي وكذلك تحديد الحدود الدنيا للتأمينات التي يستوفيها المصرف عند منح الائتمان بما في ذلك الصلاحيات الاستثنائية لضمان الافراد الطبيعيين والمعنويين وتعلن على الجمهور قبل ٢٠١٣/٣/١ وتسري هذه الضوابط على المعاملات اعتباراً من تاريخه اعلاه ولايجري تغييرها الا بعد الاعلان قبل شهر من موعد التغيير ويتم عرض هذه الضوابط في اول اجتماع الهيئة العامة للمصرف لاستئصال موافقتها ولايجوز تغييرها الا من قبلها وتعتمد هذه الضوابط في الرقابة من قبل البنك المركزي العراقي على هذا النشاط اضافة الى الضوابط المعتمدة حالياً وتعلن على الجمهور فور اقرارها على الجمهور من خلال وسائل الاعلام والموقع الالكتروني للمصرف .

راجين العمل بموجبه واعلامنا .. مع التقدير ..


١٠ / ١٢ / ٢٠٠٨
معاون المدير العام
كمال سهيل عبيد الله